

النهاية في غريب الأثر

{ يتم } ... قد تكرر في الحديث ذِكْرُ [اليُتْمِ واليَتِيمِ واليَتِيمَةِ والأَيْتَامِ واليَتَامَى] وَمَا تَصَرَّفَ مِنْهُ . اليُتْمُ فِي النَّاسِ : فَقَدُ الصَّبِيِّ أَبَاهُ قَبْلَ الْبُلُوغِ وَفِي الدَّوَابِّ : فَقَدُ الْأُمِّ . وَأَصْلُ اليُتْمِ بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ : الْإِنْفِرَادُ . وَقِيلَ الْغَفْلَةُ . وَقَدْ .

يَتِمُّ الصَّبِيُّ بِالْكَسْرِ يَتِمُّ فَهُوَ يَتِيمٌ وَالْأُنْثَى يَتِيمَةٌ وَجَمْعُهَا : أَيْتَامٌ وَيَتَامَى . وَقَدْ يُجْمَعُ الْيَتِيمُ عَلَى يَتَامَى كَأَسِيرٍ وَأَسَارَى . وَإِذَا بَلَغَا زَالَ عَنْهُمَا اسْمُ اليُتْمِ حَقِيقَةً . وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَيْهِمَا مَجَازاً بَعْدَ الْبُلُوغِ كَمَا كَانُوا يُسَمَّوْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ كَبِيرٌ : يَتِيمٌ أَبِي طَالِبٍ لِأَنَّهُ رَبَّاهُ بَعْدَ مَوْتِ أَبِيهِ .

(س) وَمِنْهُ الْحَدِيثُ [تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي زَفْسِهَا فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْ نَهَا] أَرَادَ بِالْيَتِيمَةِ الْبِكْرَ الْبَالِغَةَ الَّتِي مَاتَ أَبُوهُمَا قَبْلَ بُلُوغِهَا فَلَا زِمَافَ اسْمُ اليُتْمِ فَدُعِيَ بِهِ وَهِيَ بِالرِّغَةِ مَجَازاً . وَقِيلَ : الْمَرْأَةُ لَا يَزُولُ عَنْهَا اسْمُ اليُتْمِ مَا لَمْ تَتَزَوَّجْ فَإِذَا تَزَوَّجَتْ ذَهَبَ عَنْهَا .

- وَمِنْهُ حَدِيثُ الشَّعْبِيِّ [أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : إِنَِّّي امْرَأَةٌ يَتِيمَةٌ فَضَحِكُ أَصْحَابُهُ فَقَالَ : النَّسَاءُ كُلُّهُنَّ يَتَامَى] أَي ضَعَائِفُ .

(ه) وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ [قَالَتْ لَهُ بِنْتُ خُفَافِ الْغِفَارِيِّ : إِنَِّّي امْرَأَةٌ مُوتِئِمَةٌ تُؤْفِسِي زَوْجِي وَتَرْكَهُمْ] يُقَالُ : أَيْتَمَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ مُوتِمٌ وَمُوتِمَةٌ إِذَا كَانَ أَوْلَادُهَا أَيْتَاماً